

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٦ لسنة ١٩٨٢

بشأن الموافقة على اتفاق منحة الأسمدة والآلات الزراعية الموقع في القاهرة
بتاريخ ١٩٨١/١١/٢٤ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؟

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق منحة الأسمدة والآلات الزراعية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨١/١١/٢٤
بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق م

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ربى الآخر سنة ١٤٠٢ (٢٧ يناير سنة ١٩٨٢)

حسني مبارك

القاهرة في ٢٤ نوفمبر ١٩٨١

صاحب السعادة

أتشرف بالإشارة إلى المأمورات التي تمت منذ وقت قريب بين ممثل الحكومتين شأن إقامة معونة اقتصادية يابانية إضافية إلى جمهورية مصر العربية بهدف توثيق علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين وأنا أقترح الترتيبات التالية بالنيابة عن حكومة اليابان :

- ١ - بفرض المساهمة في زيادة الإنتاج الغذائي منحة مشروع الآلات الزراعية تتيح الحكومة اليابانية لحكومة جمهورية مصر العربية - طبقاً للوائح والقواعد اليابانية المنظمة لهذا الشأن - منحة قيمتها بليونين ياباني (١٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) المشار إليها فيما يلى بالمنحة .
- ٢ - تناح هذه المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ سرban الترتيبات الحاضرة و٣١ مارس ١٩٨٢ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المختصة لدى الحكومتين على مدة هذه الفترة .
- ٣ - (١) تستخدم جمهورية مصر العربية المنحة لشراء منتجات يابانية وخدمات كما هو وارد فيما يلى :
 - (أ) أسمدة .
 - (ب) آلات زراعية .
 - (ج) الخدمات الفضورية لنقل المنتجات المشار إليها في (١ - ب) بعاليه إلى جمهورية مصر العربية .
 (٢) بالرغم مما جاء في الفقرة الفرعية (١) بعاليه وعندما توافق الحكومتين ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة في شراء نوع المنتجات المذكورة في (١ - ب) من الفقرة الفرعية (١) بعاليه وهي منتجات دول أخرى غير اليابان .

٤ - تبرم الحكومة المصرية أو الجهة التي تعنىها عقوداً بالبن الياباني مع رعايا اليابانين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) هذا وسوف تقوم الحكومة اليابانية بفحص مثل هذه العقود لتكون صالحة للنحوة (يقصد بعبارة الرعايا اليابانية عند استخدامها في هذه الترتيبات الأشخاص اليابانيين الطبيعيين أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيين طبيعيين) .

٥ - (١) تستخدم الحكومة اليابانية المذحة بأداء مدفوعات بالبن الياباني لتفطير الالتزامات التي استحقت على جمهورية مصر العربية أو الجهة المعنية بمقتضى "العقود التي تم فحصها" طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) والمشار إليها فيما يلي بالعقود التي تم فحصها، وذلك في حساب يتم فتحه باسم جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي والذي تم اختباره بواسطة الحكومة المصرية أو الهيئة المعنية المشار إليها فيما يلي "بالبنك" .

(٢) تم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) بحالته عندما يقدم البنك طلبات السداد إلى الحكومة اليابانية بمقتضى إذن بالدفع يصدر من الحكومة المصرية أو الجهة المعنية .

(٣) إن القرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) بحالته هو استقبال مدفوعات الحكومة اليابانية التي تم بالبن الياباني والقيام بعملية السداد للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم فحصها وتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ومديونية الحساب خلال مشاورات تم بين البنك والحكومة المصرية أو الجهة المعنية .

٦ - (١) سوف تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ الفوري والإفراج الجمركي ، في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراة في نطاق هذه المنحة .

(ب) إعفاء الرعايا اليابانيين من الرسوم الجمركية والضرائب المحلية وأى غرامات مالية قد تفرض في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم فحصها .

(ج) ضمان أن المنتجات المشتراء من هذه المنحة سوف يكون لها الأثر الفعال في المساهمة من زيادة الإنتاج الغذائي وبالنالي استقرار وتطوير الاقتصاد المصري .

(د) تحمل كافة المصارييف الضرورية لنقل هذه المنتجات المشار إليها في (١) ،

(ب) الفقرة الفرعية (١) والفقرة (٣) . فيما مدا ذلك التي تغطيها المنحة .

(٢) المنتجات المشتراء في نطاق هذه المنحة لا يجوز إعادة تصديرها من جمهورية مصر العربية .

٧ - (١) سوف تودع حكومة جمهورية مصر العربية بالعملة المصرية " بما يعادل سعر الين الياباني " لشراء المنتجات المشار إليها في (١) ، (ب) في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٣ تحت حساب مفتوح باسم البنك المركزي المصري . سوف يكون الإيداع حتى ٢١ مارس ١٩٨٤ إلا إذا كان هناك اتفاق بين سلطات الحكومتين المعنيةين على خلاف ذلك .

(٢) العملة المودعة يجب أن تستخدم في أغراض التنمية الزراعية بما في ذلك زيادة الإنتاج الغذائي في جمهورية مصر العربية .

(٣) تشاور السلطات المعنية في الحكومتين بشأن استخدام المبلغ المودع .

(٤) تتفق السلطات المعنية في الحكومتين بشأن أي إجراءات تفصيلية تنشأ عن تنفيذ هذه الاتفاقيات .

٩ - ستشاور الحكومتان في أي أمر قد ينشأ أو يتعلق بهذه الترتيبات . ويشرفني أن أقترح أن تكون هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالردم تعزيزا لما يبقى الاتفاق عليه نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية بمناسبة اتفاق بين الحكومتين يصريح سارى المفعول بمجرد استلام حكومة اليابان إخطارا كتاينا من حكومة جمهورية مصر العربية يفيد استكمال الإجراءات الدستورية اللاحقة لدخول مثل هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

وأننى لأنهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم عظيم التقدير .

توشيو يامازاكى

سفير مفوض فوق العادة

لدى جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٢٤ نوفمبر ١٩٨١

صاحب السعادة

أشرف بالإحاطة بأنني قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة بتاريخ اليوم والتي تنص على ما يلي :

أشرف بالإشارة إلى المناقصات التي تمت منذ وقت قريب بين مثل الحكومتين بشأن إقامة معاونة اقتصادية إضافية إلى جمهورية مصر العربية بهدف توثيق علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين وأن أقترح الترتيبات التالية بالغاية من حكومة اليابان :

١ - بغرض المساهمة في زيادة الإنتاج الغذائي ومنحة مشروع الآلات الزراعية تتبع الحكومة اليابانية لحكومة جمهورية مصر العربية - طبقاً للوائح والقواعد اليابانية المنظمة لهذا الشأن - منحة قيمتها بليونين ياباني (١,٠٠٠,٠٠٠) المشار إليها فيما يلي بالمنحة .

٢ - تتاح هذه المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ صريان الترتيبات الحاضر و ٣١ مارس ١٩٨٢ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المختصة لدى الحكومة على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم جمهورية مصر العربية المنحة لشراء منتجات يابانية وخدمات كما هو وارد فيما يلي :

(أ) أسمدة .

(ب) آلات زراعية .

(ج) الخدمات الضرورية لنقل المنتجات المشار إليها في (١ - ب) بعاليه إلى جمهورية مصر العربية .

(٢) بالرغم مما جاء في الفقرة الفرعية (١) بعاليه وعندما ترى الحكومة ضرورة لذلك يمكن استخدام المذكرة في شراء نوع المنتجات المذكورة في (١، ب) من المقررة الفرعية (١) بعاليه وهي منتجات دول أخرى غير اليابان .

٤ - تعلم الحكومة المصرية أو الجهة التي تعينها معموداً بالدين الياباني مع رعاياها يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) هذا وسوف تقوم الحكومة اليابانية بفحص أمثل هذه العقود لتكون صالحة للمنحة (يقصد بعبارة الرعايا اليابانيين عندما استخدامها في هذه الترتيبات الأشخاص اليابانيين الطبيعيين أو الأشخاص اليابانيين الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيين طبيعيين) .

٥ - (١) تستخدم الحكومة اليابانية المنحة بأداء مدفوعات بالدين الياباني لتفضية الالتزامات التي استحقت على جمهورية مصر العربية أو الجهة المعنية بمقتضى العقود التي تم فحصها طبقاً لمانص عليه في الفقرة (٤) وال المشار إليها فيها يلى بالعقود التي تم فحصها وذلك في حساب يتم فتحه باسم جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تم اختياره بواسطة الحكومة المصرية أو الهيئة المعنية المشار إليها فيما يلى بالبنك .

(٢) تم المدفوعات المشار إليها بالفقرة الفرعية (١) بعاليه عندما يقدم البنك طلبات السداد إلى الحكومة اليابانية بمقتضى إذن بالدفع يصدر من الحكومة المصرية أو الجهة المعنية .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) بعاليه هو استقبال مدفوعات الحكومة اليابانية التي تم بالين الياباني والقيام بعملية السداد للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم فحصها ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية وديونية الحساب خلال مشاورات تم بين البنك والحكومة المصرية والجهة المعنية .

٦ - (١) سوف تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة ل :

(١) ضمان التفريغ الفوري والإفراج الحركي ، في موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشترأة في نطاق هذه المنحة .

(ب) إعفاء الرعايا اليابانيين من الرسوم الجمركية والضرائب المحلية وأى غرامات مالية قد تفرض في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم فحصها .

(ج) ضمان أن المنتجات المشترأة من هذه المنحة سوف يكون لها الأثر الفعال في المساهمة في زيادة الإنتاج الغذائي وبالتالي استقرار وتطوير الاقتصاد المصري .

(د) تحمل كافة المصادر الضرورية للنقل هذه المنتجات المشار إليها في "١" ، "ب" ، والفرعية (١) والفقرة ٣ فيما عدا تلك التي تتغطىها المنحة .

(٢) المنتجات المشترأة في نطاق هذه المنحة لا يجوز إعادة تصديرها من جمهورية مصر العربية .

٧ - (١) سوف تودع حكومة جمهورية مصر العربية بالعملة المصرية " بما يعادل سعر الين الياباني " لشراء المنتجات المشار إليها في (١) ، (ب) في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٣ تحت حساب مفتوح باسم البنك المركزي المصري .

سوف يكون الإيداع حتى ٣١ مارس ١٩٨٤ إلا إذا كان هناك اتفاق بين سلطات الحكومتين المعنية على خلاف ذلك .

(٢) العملاة المودعة يجب أن تستخدم في أغراض التنمية الزراعية مما في ذلك زيادة الإنتاج الغذائي في جمهورية مصر العربية .

(٣) تشاور السلطات المعنية في الحكومتين بشأن استخدام المبلغ المودع .

٨ - تتفق السلطات المعنية في الحكومتين بشأن أي إجراءات تفصيلية تنشأ عند تنفيذ هذه الاتفاقيات .

٩ - تشاور الحكومتان في أي أمر قد ينشأ أو يتعلق بهذه الترتيبات .

ويشترقى أن أقترح أن تكون هذه المذكرة ومذكرة سيادتكم بالرد تعزيزا لما سبق الاتفاق عليه نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح صالح المفعول بمجرد استلام حكومة اليابان إخطارا كتايميا من حكومة جمهورية مصر العربية يفدي إشكال الإجراءات الدستورية الازمة لدخول مثل هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

وانه ليشترقى أن أعزز بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سيادتكم وهذه المذكرة سوف يعتبرا أنهما تشكلان اتفاقا بين الحكومتين يصبح نافذ المفعول من تاريخ استلام حكومة اليابان إخطارا كتايميا من حكومة جمهورية مصر العربية يفدي إشكال الإجراءات الدستورية الازمة لمصر بان هذا الاتفاق .

وانى لأنهز هذه الفرصة لأحمد لسيادتكم أعظم التقدير .

د . سليمان نور الدين

وزير الدولة للاقتصاد

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥٦ لسنة ١٩٨٢/١٢٧ بتاريخ ١٩٨٢/١٢/٢٧
بشأن الموافقة على اتفاق منحة الأسمدة والآلات الزراعية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨١/١١/٢٤
بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان ،

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٢/٤/٨ ،

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق منحة الأسمدة والآلات الزراعية الموقع في القاهرة
بتاريخ ١٩٨١/١١/٢٤ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان .

ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٢/٥/٩

كمال حسن على